## غريب الحديث (غريب الحديث لابن سلام)

وسائر الأحاديث أن الشفعة للشريك وهذان الحديثان حجة لمن قضى للشريك بالشفعة . وقد يجوز أن يقال ذلك للشريك في الدار أيضا : جار وهو أصقب الجيران إليك . ففيه حجة لمن قال : الشفعة للجار لأن المعنى يحتملهما . قال : الشفعة للجار لأن المعنى يحتملهما . قلل وقال أبو عبيد : في حديث النبي عليه السلام : إذا بلغ الماء قُلتين لم يحمل نجسا . قوله : قلتين يعني من هذه الحرباب العرظام واحدتها قُلة وهي معروفة بالحجاز قال : وبعضهم يقول : القلة العظيمة وقد تكون بالشام